

## مقترح

### مقدمة :

حرصاً من الجمعية على تطوير خدماتها وتسهيل إجراءاتها بما يتواءم مع احتياجات وتطلعات مستفيديها، وحيث ان الجمعية خلال الخمس سنوات من 2014-2019م تضاعفت النفقات الاسرية والمصروفات التي تنفقها الجمعية على الخدمات او البرامج والأنشطة بسبب زيادة عدد المبادرات وكذلك عدد المستفيدين من خدمات الجمعية، وتحرص الجمعية على ان تكون خدماتها الالكترونية وهذا ما تم في العديد من الخدمات مثل الكفالات النقدية التي يتم ايداعها في الحسابات البنكية للمستفيدين من خلال بطاقة البركة مع مصرف الراجحي وكذلك خدمات الكساء وبعض الخدمات التي يتم تقديمها إلكترونياً ولكن تظل هناك خدمات مثل التدريب والأنشطة ومساعدات الايجار والترميم تتطلب اصدار شيكات بأسماء الموردين او المستفيد الأول، مما يتطلب مقابلة هذه الزيادة بتطوير إجراءات اصدار وتوقيع الشيكات والوقت المستغرق لذلك حيث ان التوقيع حالياً يقتصر على سعادة نائب رئيس مجلس الإدارة والمشرف المالي.

### المستند النظامي:

بناءً على ما ورد في فقرة (4) من المادة (37) من اللائحة التنفيذية نظام الجمعيات والمؤسسات الاهلية الصادر بقرار وزاري تشيير الى ان المعاملات مع الحسابات البنكية بالجمعية تكون بتوقيع رئيس مجلس الإدارة او نائبه والمشرف المالي ويجوز لمجلس الإدارة تفويض التعامل مع الحسابات البنكية واثنين من أعضائه او من قيادي الإدارة التنفيذية شريطة ان يكون سعودي الجنسية وذلك بعد موافقة الوزير او من ينيبه (مرفق).

### ♦ امثلة للجمعيات المماثلة:

تم التواصل مع كل من الجمعية الخيرية لرعاية الايتام بمنطقة (انسان) بصفتها اكبر جمعية متخصصة في مجال الايتام في المملكة وكذلك تم التواصل مع جمعية البر بالمنطقة الشرقية بصفتها اكبر جمعية في المنطقة، وذلك بهدف التعرف على ممارساتهم الحالية في هذا المجال وكانت النتيجة كما يلي :

اسم الجمعية	الاليه المتبعة
جمعية انسان	1 - مليون ريال واقل مخول اثنان من ثلاثة من القيادات التنفيذية بالجمعية وهم:- - المدير العام. - مساعد المدير العام لتنمية الموارد المالية. - مساعد المدير العام للشؤون الإدارية والمالية.
جمعية البر	2 - اكثر من مليون ريال المخول المدير العام إضافة (2) من أعضاء مجلس الإدارة (اثنان من ثلاثة) المخول بجميع الشيكات أمين عام الجمعية ونائبه .

### التوصية المقترحة او بعد دراسة هذه الممارسات نقترح مايلي:

- ان يكون توقيع الشيكات التي تقل مبالغها عن (20.000) عشرون ألف ريال لـ (2) من قيادي الجمعية، المدير العام ومدير الشؤون المالية والإدارية.
- الشيكات التي تزيد قيمتها عن (20.000) عشرون الف ريال تكون بتوقيع (2) من ثلاثة - (2) من أعضاء مجلس الإدارة مع المدير العام.

مع التزام الجمعية بالإجراءات المعمول فيها بألية صدور الشيكات المتبعة حالياً والإجراءات المالية إضافة الى الالتزام بالبنود المالية وفق الميزانية السنوية المعتمدة من مجلس الإدارة.

**والله الموفق ..**